ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية الحقوق
College of Rights

Behavioral law as a technique in drafting legislation

Dr. Abdullah Ali Mohammad
College of Rights, Tikrit University, Salahaddin, Iraq
Trtcnnbbc2219@gmail.com

Bahaa Sabah Ahmed
College of Rights, Tikrit University, Salahaddin, Iraq
baha.s.ahmed@gmail.com

A r t i c l e i n f o.

Article history:
- Received 22 June 2021
- Accepted 27 July 2021
- Available online 1 Sept 2022

Keywords:
- Law.
- behavioral.
- soft.
- technical.
- drafting.
- legislative.

Abstract: It is no longer sufficient for the drafter of legislation to rely on a set of principles, foundations and controls for legislative drafting and to adhere to its codified and unwritten restrictions, to produce sound legislation of quality and effectiveness when applied. Rather, there have become special techniques for the drafting stage that the drafter must adopt in order to advance legislative drafting. Among the most prominent These legal techniques are a technique of behavioral law that simulates the psychological aspect of the addressees of the legislation, so it can be invested both in terms of the method and method of legislative drafting or in terms of forms and types of penalties that may be included in the drafted legislation.

© 2022 TUJR, College of Right, Tikrit University

القانون السلوكي كتقنية في صياغة التشريعات

أ.م.د. عبدالله علي محمد
كلية الحقوق، جامعة تكريت، صلاح الدين، العراق
Trtcnnbbc2219@gmail.com

الباحث بهـاء صباح أحمد
كلية الحقوق، جامعة تكريت، صلاح الدين، العراق
baha.s.ahmed@gmail.com

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ٢٢ / حزيران / ٢٠٢١
- القبول : ٢٧ / تموز / ٢٠٢١
- النشر المباشر : ١/ ايلول /٢٠٢٢

الكلمات المفتاحية :
- قانون.
- سلوكي .
- ناعم .
- تقنية .
- صياغة .
- تشريعية.

الخلاصة: لم يعد كافياً اعتماد صائغ التشريع على مجموعة من المبادئ والأُسس والضوابط الخاصة بالصياغة التشريعية وتقيّده بقيودها المدونة وغير المدونة كافياً لإخراج تشريعات سليمة تتسم بالجودة وتتمتع بالفاعلية عند التطبيق، بل أصبحت هناك تقنيات خاصة بمرحلة الصياغة يتعيّن على الصائغ الأخذ بها في سبيل النهوض بالصياغة التشريعية ومن أبرز هذه التقنيات القانونية تقنية القانون السلوكي التي تُحاكي الجانب النفسي للمخاطبين بالتشريع، لذا يمكن استثمارها سواء من حيث أسلوب وطريقة الصياغة التشريعية أو من حيث صور وأنواع الجزاءات التي من الممكن أن تتضمنها التشريعات محل الصياغة.

© ٢٠٢٢، كلية الحقوق، جامعة تكريت

المقدمة :

أولاً– موضوع البحث:

إنّ القانون السلوكي مستوحى من علم الاقتصاد السلوكي، وهو كتقنية يهدف إلى تسليط الضوء على الجوانب النفسية السلوكية والادراكية والاجتماعية للمخاطبين بالقاعدة القانونية بغية استثمارها عند صياغة التشريعات كمُحفِّزات سلوكية تساهم في ضمان الامتثال للتشريع من قبل المكلفين به، وذلك من خلال وسائل وتطبيقات معينة يتم الأخذ بها عند صياغة التشريعات. فصياغة التشريعات هي عملية علمية وفنية تتضمن سبكاً لألفاظ التشريع وحبكاً لأفكاره ثم إفراغها في قالب الصياغة التشريعية وفق أسس وأنواع وطرق وأساليب خاصة بها، والأصل أنّ التشريعات – عدا المؤقتة – توضع لفترة غير محددة من الزمن وبمجرد صيرورتها نافذة فإنّها تسري على جميع المخاطبين بأحكامها وبكلِّ عموميةٍ وتجرّد ؛ لذا يذهب البعض إلى القول أنّ صياغة التشريعات عملية غاية في الدقة فهي كالنحت أو الرسم، بيدَ أنّهم يرون أنّ عمل صائغ التشريع أعقد وأدق من عمل النّحات أو الرسام.

ثانياً- أهمية البحث:

تتأتى أهمية هذا البحث من خلال اعتبار مرحلة صياغة التشريعات من أهم مراحل صناعة التشريع لذا وجب تسليط الضوء على سبل النهوض بهذه المرحلة المهمة، ومن أهم سبل النهوض بها اعتماد تقنية القانون السلوكي واستثمارها في ميدان الصياغة التشريعية، إذ من شأن هذه التقنية أن تجعل صياغة التشريعات أكثر سهولة وجذابية وأن تزيد من شعبية التشريع ومقبوليته بين المخاطبين بأحكامه من أفراد المجتمع.

ثالثاً- مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث بمحاولة الإجابة على بعض التساؤلات التي تُثار في هذا الصدد ومن أبرزها: ما المقصود بالقانون السلوكي؟ كيف نشأ وما هو تعريفه؟ ما هو تعريف الصياغة التشريعية وما هي تقسيماتها؟ وكيف يمكن استثمار تقنية القانون السلوكي عند صياغة التشريعات؟.

رابعاً- منهجية البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي، حيث قمنا بتصوير ووصف العلاقة ما بين القانون السلوكي كتقنية وما بين الصياغة التشريعية، ثم قمنا بوضع الفروض التي من شأنها أن تعين صائغ التشريع على استثمار هذه التقنية في ميدان صياغة التشريعات.

خامساً- هيكلية الدراسة:

بغية الإلمام بجوانب الموضوع وحيثياته ارتأينا تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مطالب، تناولنا في المطلب الأول مفهوم القانون السلوكي، وفي الثاني مفهوم الصياغة التشريعية، أمّا المطلب الثالث فتناولنا فيه استثمار تقنية القانون السلوكي في صياغة التشريعات.

المطلب الأول

مفهوم القانون السلوكي

إنّ البحث في مفهوم القانون السلوكي يتطلب منّا التعرّف على نشأة القانون السلوكي ومن ثم التطرق إلى تعريفه إن وجد، عليه سنوزع هذا المطلب على فرعين: نتناول في الفرع الأول نشأة القانون السلوكي، وفي الفرع الثاني تعريف القانون السلوكي.

الفرع الأول / نشأة القانون السلوكي

إنّ القانون السلوكي مصطلح مبتكر استوحيناه من علم الاقتصاد السلوكي، والأخير في حقيقته علم لا يقتصر على الجانب الاقتصادي فحسب كما توحي التسمية بذلك، بل إنّ أفكاره وتطبيقاته أخذت

بالاتساع رويداً رويداً لتشمل كافة مناحي الحياة، إذ بدأت أفكار هذا العلم تتسلل إلى باقي العلوم الأخرى ومن بينها علميّ السياسة والقانون.

لقد كانت هناك بعض المحاولات للدمج بين بعض فروع علم النفس وسحبها ثم اسقاطها على بعض العلوم الاجتماعية والانسانية، ومن ذلك مثلاً ما فعله علماء الاقتصاد – تلاهم بعد ذلك جانب من الفقه القانوني في ميدان القانون – من استثمار للعوامل والمحددات النفسية (السلوكية والادراكية والاجتماعية) والزجّ بها في صلب هذه العلوم ؛ ولئِن كان الاقتصاد السلوكي والذي استوحى القانون السلوكي تسميته منه علماً حديث النشأة فهذا يعني أنّ القانون السلوكي كتقنية قانونية حديثة جداً، لقد ظهر مصطلح الاقتصاد السلوكي لأول مرة سنة ١٩٦١ على يد عالم الاقتصاد بولدينك، ثم ارتدى بعد ذلك علم الاقتصاد السلوكي حلّته التجريبية على يد العالم دانيال كانمان سنة ١٩٧٩، ليصبح بعدها علماً تجريبياً مستقلاً عن علم الاقتصاد التقليدي لهُ أدواته ووسائله وتطبيقاته[١].

ونتيجةً للنجاح الباهر الذي حققه الاقتصاد السلوكي ولكون وسائله وتطبيقاته قابلة للزجّ في شتّى الميادين الأخرى فقد سُلِّطت عليه الأضواء من قبل علماء وفقهاء علوم كثيرة، فقد أخذ به علماء السياسة والمالية العامة، ومؤخراً القانون، فقد تظافرت جهود هؤلاء في سبيل المزاوجة ما بين علم النفس وما بين هذه العلوم باتباع ذات المنهجية والوسائل والآليات المعتمدة في علم الاقتصاد السلوكي لحل بعض المشكلات التي عجزت النظرية العامة التقليدية الخاصة بتلك العلوم عن إيجاد حلول لها .

حريٌ بالذكر أنّ فكرة القانون السلوكي تتقارب من فكرة القانون الناعم أو المرن أو الليّن أو غير الملزم والذي برز على ساحة فقه القانون الدولي لأول مرة عام ١٩٣٠، ثم كانت هناك محاولات حديثة جادة من قبل بعض فقهاء القانون للتوسع بأدواته وإدخاله في القانون الداخلي، أي محاولة تلطيف النظرية التقليدية العامة للقانون، فتم اعتبار بعض القوانين الداخلية كالقانون الدستوري وقوانين الموازنة العامة هي قوانين ناعمة لكونها تتمتع بإلزام رغم عدم اقترانها بجزاءات مادية[٢]، وهذا ما يسعى إليه أيضاً القانون السلوكي.

---

(١) د. أحمد خلف حسين الدخيل: الاقتصاد السلوكي ثورة ضدّ المبادئ التقليدية للقانون ، ط١ ، مكتبة القانون المقارن ، بغداد ، ٢٠٢٠ ، ص١٩ ، وما بعدها.

(2)Zerilli F. M. The rule of soft law. Focal, Berghahn Journals, Journal and Historrical Anthropology 56, March 2010, p.6-8.

كذلك ، د. محمد محمد عبداللطيف: القانون الناعم قانون جديد للسلوك الاجتماعي ، بحث منشور في مجلة عالم الفكر ، ع١٤٧ ، الكويت ، أبريل – يونيو ٢٠١٨ ، ص٦٠ ، ٧٨.

الفرع الثاني / تعريف القانون السلوكي

سبق وأن بيّنا بأنّ القانون السلوكي تسمية مبتكرة استوحيناها من علم الاقتصاد السلوكي، ولهذا يتعين لتعريف القانون السلوكي أن نتطرق أولاً لتعريف الاقتصاد السلوكي الذي استوحينا منه تلك التسمية. يذهب جانب من الفقه إلى تعريف الاقتصاد السلوكي بأنّهُ: "العلم الذي يجمع ما بين علميّ النفس والاقتصاد بهدف فهم الطرق التي من خلالها يصنع الانسان قراراته"[١]، ويُعَرّفه آخرون بأنّهُ: "محاولة توظيف أدوات ونتائج علم النفس لجعل أغلب التصرفات الاقتصادية والمالية أكثر مواءمة مع كل ما هو اقتصادي"[٢]، كما عرّفهُ جانب من الفقه بأنّهُ: "العلم الذي يدرس تجريبياً على سبيل التحكّم بالتصرفات الانسانية مستثمراً العوامل النفسية بعيداً قدر الامكان عن النهج النفعي المادي البحت"[٣] . ومن خلال ما تقدم يتضح لنا بأنّ الاقتصاد السلوكي هو علم يقوم على المزاوجة ما بين النظرية التقليدية في الاقتصاد والتي تنظر إلى الانسان على أنّهُ كائنٌ عقلاني وتفترض فيه الرشادة التامة لذا فهي لا تنظر إلى العوامل النفسية والظروف المحيطة به والتي قد تعمل كمُحفِّزات فتؤثر على سلوكياته وما بين علم النفس في محاولة للأخذ بالجانب النفسي.

عليه يمكن تعريف القانون السلوكي كتقنية من تقنيات الصياغة التشريعية بأنّهُ: **(استثمار العوامل النفسية السلوكية والمعرفية والاجتماعية في صياغة التشريعات من خلال دراسة تصرفات المخاطبين بالتشريع وإيجاد تفسير لها ثم التحكّم بها وتوجيهها اعتماداً على الصياغة الناعمة المتضمنة سياسة التحفيز والتنبيه أكثر من النهج المادي القهري البحت المُعوّل عليه في النظرية العامة التقليدية للقانون)**. إذ يهدف القانون السلوكي كتقنية من تقنيات الصياغة التشريعية إلى دراسة السلوك الانساني وكيفية تأثُّر الفرد بالبيئة المحيطة به ومدى استجابته للمحفّزات والمنبّهات ومن ثم مدى تأثيرها على تصرفاته وسلوكياته والتزامه بالقانون باعتبارها مُحيّزات سلوكية ثم استثمار ذلك كله في ميدان الصياغة

---

(١) نجلاء محمود: الاقتصاد السلوكي ، مقال منشور على موقع الباحثون المصريون ، متاح على شبكة الانترنت على الرابط التالي:
https://www.egyres.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%88%D9%83%D9%8A/
آخر زيارة للموقع كانت بتاريخ: ٢٠٢١/٦/١٩

(٢) فواز بن حمد الفواز: الاقتصاد السلوكي – جائزة نوبل ، مقال علمي منشور على موقع جريدة العرب الاقتصادية الدولية ، متاح على شبكة الانترنت على الرابط في أدناه:
http://www.aleqt.com/2017/10/17/article_1268076.html
آخر زيارة للموقع كانت بتاريخ: ٢٠٢١/٦/١٩

(٣) د. أحمد خلف حسين الدخيل: مصدر سابق ، ص٥٤ ، وما بعدها.

التشريعية ؛ فالقانون السلوكي يسعى من خلال وسائله وتطبيقاته إلى عقلنة التصرفات القانونية الانسانية، وهندسة البدائل القانونية المتاحة للأفراد، وتصويب خياراتهم وقراراتهم القانونية عن طريق استغلال العوامل النفسية والمُحيِّزات السلوكية واستثمارها عند صياغة التشريع، لذا يتعين على صائغ التشريع أن يعمل قدر الامكان على استثمار تلك الوسائل والتطبيقات والاستفادة منها والزجّ بها في صلب القاعدة القانونية عند صياغة التشريع.

إنّ القانون السلوكي يهدف إلى جعل صياغة التشريع سهلة وجذابة واجتماعية وأن يكون وقت طرح ذلك التشريع مناسب[١]، وهذا يعني إنّ أهداف القانون السلوكي تتوافق مع فكرة الأمن القانوني من حيث سهولة وصول التشريع لعلم الأفراد وبساطة ألفاظه وعباراته وضرورة عدم مصادمة التشريع لتوقعات الأفراد المشروعة وكذلك حسن طرحه في الوقت المناسب، إضافة إلى توافقه مع الفكرة الدستورية السائدة من حيث وجوب أن يكون القانون بشكل عام والدستور بشكل خاص مُعَبِّر عن تطلعات أفراد المجتمع ومرآةً عاكسة له، وهذا كلّه لا يأتي إلاّ عن طريق الصياغة التشريعية.

المطلب الثاني

مفهوم الصياغة التشريعية

تتباين الصياغة التشريعية حسب فلسفة الدولة وحسب نوع وفرع التشريع محل الصياغة، لذا فإنّ البحث في مفهوم الصياغة التشريعية يقتضي الإحاطة بتعريفها ثم التعرّف على تقسيماتها، عليه قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين: الفرع الأول خصصناه لتعريف الصياغة التشريعية، والفرع الثاني تناولنا فيه تقسيمات الصياغة التشريعية.

الفرع الأول / تعريف الصياغة التشريعية

---

(١) يستخدم فريق البصائر السلوكية البريطاني وكذلك فريق العلوم الاجتماعية والسلوكية الأمريكي كلمة EAST في الإطار العملي للاقتصاد السلوكي ، وهذه الكلمة هي اختصار لمجموعة من الكلمات وهي (Easy, Attractive, Social, Timely) وتعني (سهلة ، جذابة ، اجتماعية ، وقتها مناسب) إذ تدور في فلكها تطبيقات الاقتصاد السلوكي.

David Halpern, et al: four simple ways to apply behavioural insights, the behavioural insights team, east, A research paper published on the Behavioral Insights Team website at the following link:
https://www.behaviouralinsights.co.uk/wp-content/uploads/2015/07/BIT-Publication-EAST_FA_WEB.pdf

يُنظر كذلك ، د. أحمد خلف حسين الدخيل: مصدر سابق ، ص٢٦٩.

يقتضي البحث في تعريف الصياغة التشريعية التطرق إلى مدلولها من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، الأمر الذي يُسهِّل على القارئ الإلمام بحيثياته، وكما يلي:

أولاً – المدلول اللغوي للصياغة التشريعية:

الصياغة التشريعية كلمتان رُكِّبَتا تركيباً وصفياً فأضحت بمنزلة الاسم الواحد الذي يدلُّ على معنى معين، ولهذا فإنّ بيان هذا المعنى يستلزم بالضرورة فكّ تعريف الكلمتين لمعرفة معناهما ثم إعادة دمجهما بعد ذلك، وتتألف الصياغة التشريعية من مفردتين هما (صياغة، تشريعية). إنّ مفردة صياغة مشتقة من الفعل الثلاثي صاغَ، يصوغُ، صوغاً أو صياغةً، جاء في المعجم الوسيط: "صاغهُ: صوغاً وصياغة، فيقال فلان من صاغة الكلام – أي – مِمّن يُحَبِّرونه ويزيّنونه، والصياغة تعني عمل الحُلي كالذهب والفضة، وكذلك تعني الكلام الجيد والمُحكَم"[١] . أمّا مفردة تشريعية فهي مأخوذةٌ من التشريع، والتشريع لغةً: مَصدَرٌ مُشتّق من الفعل (شَرَعَ)، والذي يأتي بمعنى ابتداء الشيء – أي سنّه –[٢] . ومن خلال ما تقدم يمكن القول إنّ الصياغة التشريعية لغةً تأتي بمعنى: إحكام التشريع، أو ترتيبه على نسق لغوي معين، أو بناؤه على هيئة مخصوصة، مع مراعاة جملة من قواعد اللغة العربية.

ثانياً – المدلول الاصطلاحي للصياغة التشريعية:

يذهب رأي من الفقه الى تعريف الصياغة التشريعية بأنّها: "عملية اخراج الأفكار القانونية التي تدور في ذهن المُشرِّع وصبّها في قوالبٍ من كلماتٍ ملفوظةٍ ومكتوبة"[٣]، ونرى أنّ هذا التعريف قد اقتصر على الجانب العملي المتمثل بإخراج تلك الأفكار إلى حيّز الوجود بشكلٍ مكتوب، دون أن يشير إلى خضوع هذه العملية لجانب آخر علمي أو نظري يتمثل بمجموعة من المبادئ والقواعد أو الأُسس (العلمية والفنية).

---

(١) خالد بن عبد الرزاق بن صالح الصفي: دليل صياغة الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية ، ط١ ، الفالحين للطباعة والنشر ، الرياض ، ٢٠١٥ ، ص٢١.

(٢) مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى ، القاموس المحيط ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي ، ط٨ ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٥ ، ص٣٢٠.
يُنظر كذلك ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد: جمهرة اللغة ، تحقيق: يمزي منير بعلبكي ، ط١ ، ج٢ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ص٢٦٨.

(٣) د. عيسى خليل خيرالله: روح القوانين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص١٧.

في حين يذهب رأي آخر إلى تعريف الصياغة التشريعية بأنّها: "مجموعة القواعد والوسائل التي تُستخدم لصياغة الأفكار القانونية "[١]، أو أنّها: "المعارف والأساليب المستخدمة لصياغة القوانين"[٢]، ونرى أنّ كلا التعريفين عكس السابق، فقد أبرزا الجانب النظري المتمثل بالقواعد والوسائل والمعارف واجبة الاتباع عند صياغة التشريعات، ولكنهما أغفلا الجانب العملي المتمثل بإخراج الأفكار التي تدور في ذهن المشرع الى حيّز الوجود بشكلٍ مكتوب. وذهب رأي آخر إلى إطلاق مصطلح الصناعة التشريعية على الصياغة[٣]، ويرى الباحث أنّ الفرق كبير وشاسع ما بين الصناعة والصياغة. وبناءً على ما تقدم استعراضه يمكن أن نُعَرِّف الصياغة التشريعية بأنّها: **(عملية سبك الألفاظ وحبك الرؤى والأفكار التي تمثل جوهر القاعدة القانونية ثم افراغها في قوالب النصوص التشريعية لإخراجها إلى حيّز الوجود بشكلٍ مكتوب بإتّباع مجموعة أساليب وطرق وأنواع وأسس وتقنيات محددة على وفق سلسلة من الإجراءات ضمن سياسة تشريعية ثابتة وموحدة).**

الفرع الثاني / تقسيمات الصياغة التشريعية

أخذت تقسيمات الصياغة التشريعية صدىً واسعاً لدى المهتمين في علم الصياغة، فقد أفاضَ الفقهاء فيها وحظيت بدراسات مُكثّفة، ويمكن القول: إنّ الصياغة التشريعية لها أنواعٌ وأساليبٌ وطرق، وتنضوي تحت هذا التقسيم الرئيسي تقسيمات فرعية متعددة، لذا فإنّ هذه التقسيمات ستكون محور البحث في هذا الفرع وكالآتي:

أولاً- أنواع الصياغة التشريعية: تتباين صياغة التشريعات من حيث أنواعها بحسب طبيعتها، وكما يأتي:-

١- الصياغة التشريعية الجامدة: تُعَرّف بأنّها: "كلُّ ما يُعَبِّر عن حكم القانون من كلماتٍ وعباراتٍ لا تحتملُ التقدير، فهي ثابتة لا تختلف من حالةٍ إلى أخرى" [٤] . فالصياغة التشريعية الجامدة تعمل على اعطاءِ حلولٍ جامدةٍ، ثابتةٍ، وصريحة، إذ أنّها تسعى إلى حرمان القاضي من سلطته التقديرية عند تطبيق

---

(١) د. عواد حسين ياسين العبيدي: تفسير النصوص القانونية بإتباع الحكمة التشريعية من النصوص ، ط١ ، المركز العربي للنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠١٩ ، ص١٥٠.

(٢) عيسى المرازيق: الصياغة التشريعية ، ط١ ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٥ ، ص١٦.

(٣) د. حسن كيرة: المدخل الى دراسة القانون (القسم الأول) ، ط١ ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ٢٠١٤ ، ص١٨٢.

(٤) عليوة مصطفى فتح الباب: الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات (الكتاب الثاني) ، دار الكتب القانونية ، مصر ، ٢٠١٢ ، ص٢٥.

التشريع أو تقييدها قدر الإمكان، فهي لا تأخذ بعين الاعتبار ظروف وملابسات كل حالة على حِدَة، إذ أنّ القاضي غالباً ما يجد نفسهُ ملزماً بتطبيق النصّ التشريعي على الحالة المعروضة عليه[١] .

٢- الصياغة التشريعية المرنة: وتُعَرّف بأنّها: "نوعٌ من أنواع الصياغة التشريعية التي تمتاز بوضعها لقواعد عامة واسعة الدلالات فضفاضة المعنى تهدف إلى مراعاة ظروف وملابسات كلّ قضية بغية تلافي العَوَر التشريعي" [٢]، فهذا النوع من الصياغة عكس الصياغة الجامدة، فهي تعمل على منح القاضي دوراً إيجابياً وسلطة تقديرية قد تتسع أو تضيق بحسب نوع التشريع وبحسب فلسفة المشرّع[٣] .

ثانياً- أساليب الصياغة التشريعية: أهم الأساليب التي من الممكن أن يتّبعها الصائغ عند صياغته للنص التشريعي تتمثل بما يأتي:

١- أسلوب الصياغة التشريعية من حيث الإلزام:- وينقسم إلى:

أ- أسلوب الصياغة التشريعية الآمرة: هو قيام الصائغ بتضمين التشريع محل الصياغة قواعد قانونية آمرة لا يمكن للأفراد مخالفتها أو الخروج عليها لتعلقها بالنظام العام[٤] .

ب- أسلوب الصياغة التشريعية المُكَمِّلَة: ونقصد به قيام الصائغ بتضمين التشريع قواعد قانونية مُكمّلة يمكن للأفراد مخالفتها أو الخروج عليها لعدم تعلقها بالنظام العام[٥] . فالقاعدة القانونية المُكمّلة هي قاعدة

---

(١) ومن أمثلتها مواعيد التبليغ والطعن بالأحكام والتقادم ، سنّ الرشد وكمال الأهلية ، تحديد العقوبة بحدّ معين ، مقادير الضرائب والرسوم والغرامات الثابتة ، وغيرها.

يُنظر ، د. محمد واصل: المدخل إلى علم القانون ، منشورات جامعة دمشق ، سوريا ، ٢٠١٢، ص١٦٦.

(٢) د. نواف حازم خالد وسركوت سليمان عمر: الاتجاهات الفقهية في تقسيمات الصياغة التشريعية ، بحث منشور في مجلة تكريت للحقوق ، س٨ ، مج ٣ ، ع٢٩ ، ٢٠١٦ ، ص٢٦.

(٣) ومن أمثلتها تحديد قيمة الضرر وتنزيل الالتزامات عند الإرهاق إلى الحدّ المعقول ، تحديد فكرة النظام العام والآداب العامة ، التنقّل بين حدّين – أعلى وأدنى – عند تقدير العقوبة ، وغير ذلك.

يُنظر ، د. حسن كيرة: مصدر سابق ، ص١٨٥.

(٤) ومن أمثلتها القواعد القانونية التي تعمل على تحديد الأفعال الجرمية ، وكذلك القواعد التي تؤدي إلى إبطال بعض التصرفات المخالفة لأحكامها وذلك لتعلقها بالنظام العام ، كالعقود المخالفة للنظام العام وبعض قضايا الحلّ والحرمة كالأحكام الخاصة بالمُحرّمات من النساء في الزواج وبعض قواعد الحضانة والإرث ، وغيرها.

يُنظر بهذا الصدد ، مهند جاسم محمد: الصياغة التشريعية بين لغة القانون وقانون اللغة ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، ٢٠٢٠ .، ص٢٧.

(٥) ومن أمثلتها القواعد القانونية الخاصة بالموطن المختار ، وكذلك بعض المدد القانونية التي يجوز تقليصها أو تمديدها والمنصوص عليها في قوانين متفرقة ، وكل نص قانوني يجيز للأفراد الاتفاق على مخالفته.

ملزمة ولكن يمكن للأفراد أن يتفقوا على مخالفتها والخروج على أحكامها من دون أن يؤدي ذلك إلى بطلان تصرفاتهم كما هو الحال عليه في القاعدة الآمرة.

٢- أسلوب الصياغة التشريعية من حيث الانطباق:- ويكون على نوعين:

أ- أسلوب المثال: ويعني قيام الصائغ بتضمين التشريع جمل وفروض ليست على سبيل الحصر، مع فسح المجال أمام القاضي للاجتهاد في إضافة حالات وفروض أخرى مماثلة[١] .

ب- أسلوب الحصر: هو قيام الصائغ بتضمين التشريع عبارات وفروض محددة ومحصورة مع عدم فسح المجال للقاضي بالاجتهاد في إضافة حالات وفروض أخرى مماثلة[٢] .

جديرٌ بالذكر أنّ الصائغ قد يعمد في بعض الأحيان إلى محاولة التخفيف من حدة الأسلوب الحصري وذلك بتضمين النص عبارات فضفاضة وحمّالة أوجه تسمح للجهة التي تضطلع بتطبيق التشريع أن تتوسع بالفروض أو الحالات التي يستوعبها النصّ المُصاغ على سبيل الحصر.

ثالثاً- طرق الصياغة التشريعية: تقسم الصياغة التشريعية إلى نوعين وكما يأتي:

١- الطرق المادية للصياغة التشريعية: ويقصد بها "تلك الطرق أو الوسائل التي تُعَبِّر عن مضمون القاعدة القانونية وجوهرها بشكلٍ ماديٍّ مُجَسّم ذي مظهر خارجي"[٣] . فهذه الطرق تتميز بكونها ذات طابع مادي محسوس يتخذ مظهراً خارجياً يمكن التعرف عليه والركون إليه بكلِّ يُسرٍ وسهولة، وهناك عدة صور لهذه الطرق منها طريقة الكمّ أو الترقيم[٤]، وطريقة اشتراط الشكلية، وطريقة التقسيم[٥] .

٢ – الطرق المعنوية للصياغة التشريعية: هي الطرق أو الوسائل التي تعمل على إخراج القاعدة القانونية والإفصاح عنها بعملٍ ذهنيٍّ بحت، فهي نتاج الفكر والعقل[٦] . وتنقسم الطرق المعنوية للصياغة

---

(١) مثال على ذلك المادة (٤١٢) من قانون العقوبات النافذ ، إذ نصّت على ما يلي: " من إعتدى عمداً على آخر بالجرح او بالضرب او بالعنف او باعطاء مادة ضارة **او بارتكاب أي فعل آخر** مخالف للقانون قاصداً إحداث عاهة مستديمة به يعاقب ....". فالصائغ هنا حدد بعض الحالات والفروض التي تشكل اعتداء على الآخرين(كالجرح أو الضرب أو العنف أو إعطاء مادة ضارة) ولكنّهُ وجد في ذات الوقت انّ طبيعة الاعتداء عصيّة على الحصر والتحديد وذلك لتعدد وتنوع حالاته وصوره وأدواته ، لذا فقد ارتأى الصائغ أن يترك أمر تحديد مثل تلك الفروض والحالات للمحكمة المختصة.

(٢) مثال على أسلوب الصياغة التشريعية بطريق الحصر جميع الحالات الواردة في المادة (٤٠٦) من قانون العقوبات النافذ رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ بفقرتيها (١ ، ٢).

(٣) د. عواد حسين ياسين العبيدي: مصدر سابق ، ص١٥١.

(٤) مثال على ذلك ، الأهلية ، تحديد أنصبة الورثة ، جعل الوصية لا تتجاوز ثلث التركة ... إلخ.

(٥) كتقسيم العقود إلى مُسمّاة وأخرى غير مُسمّاة ، وتقسيم الجرائم إلى جنايات وجنح ومخالفات ، وهكذا.

(٦) عليوة مصطفى فتح الباب: مصدر سابق ، ص٤٩.

التشريعية إلى طريقة القرائن القانونية[١]، وطريقة الافتراض القانوني أو كما تسمى بطريقة الصياغة الافتراضية[٢] .

المطلب الثالث

استثمار تقنية القانون السلوكي في صياغة التشريعات

لا يكفي التعرف على مفهوم القانون السلوكي فحسب، بل لابدّ من الخوض في الجانب التطبيقي له وبيان كيفية استثمار هذه التقنية في صياغة التشريعات، لذا ارتأينا تقسيم هذا المطلب إلى فرعين: نتكلم في الأول عن استثمار تقنية القانون السلوكي من حيث أسلوب وطريقة الصياغة التشريعية، ونُخَصِّص الثاني لاستثمار تقنية القانون السلوكي من حيث الجزاءات التي تتضمنها التشريعات.

الفرع الأول / استثمار تقنية القانون السلوكي من حيث أسلوب وطريقة الصياغة التشريعية

سبق وأن تعرفنا على أساليب وطرق الصياغة التشريعية، لذا يتعين على صائغ التشريع أن يستثمر تقنية القانون السلوكي من حيث تلك الأساليب والطرق وعلى النحوِ الآتي:

أولاً– اللجوء إلى الوضع الأمثل (الافتراضي): تنقسم الصياغة التشريعية من حيث الإلزام إلى آمرة وأخرى مكمّلة ؛ إنّ أسلوب الصياغة المُكمّلة هو بمثابة خيار أمثل أو وضع افتراضي يلجأ إليه صائغ التشريع اعتقاداً منه بأنّ هذا الوضع الافتراضي الذي قررته القاعدة القانونية المُكمّلة هو الوضع الأفضل والأنسب للمخاطبين بأحكامها، ومع ذلك فإنّ الباب مفتوح أمام المخاطبين بأحكام تلك القاعدة المُكمّلة بأن يتفّقوا على مخالفتها، فإن اتفقوا يُعمَل بذلك الاتفاق وإن لم يتفّقوا فيتم تفعيل ذلك الوضع الافتراضي الأفضل وتنطبق عليهم أحكام تلك القاعدة المُكمّلة، إنّ استخدام الوضع الافتراضي أثبت نجاحه في ميل الأفراد إليه وذلك لأنّ الانسان بطبيعته يميل إلى السهولة ولن يخوض في تفاصيل أخرى معقدّة (كتجربة الاتفاق على مخالفة أحكام الوضع الافتراضي – القاعدة المكمّلة) لانطواء تلك التجربة على نوع من التعقيد والإبهام، والسهولة إحدى تطبيقات القانون السلوكي[٣] . ولا بدّ من التنويه هنا إلى أنّ لجوء الصائغ إلى

---

(١) ومن الأمثلة عليها قرينة إثبات النسب ، وقرينة اعتبار المفقود ميتاً ، وقرينة العلم المفترض بالقانون بعد نشره في الجريدة الرسمية ، وقرينة الحيازة في المنقول سند الملكية ، وغير ذلك الكثير.

يُنظر ، مهند وليد الحداد و خالد وليد الحداد: مدخل لدراسة علم القانون ، مؤسسة الورّاق للنشر والتوزيع ، عمّان ، ٢٠٠٨ ، ص٤٥٧ ، وما بعدها.

(٢) ومن الأمثلة على هذا النوع من الصياغة نظام الموت المدني ، العقارات بالتخصيص ، المنقولات بالمآل.

يُنظر ، د. حسن كيرة: مصدر سابق ، ص٢٠٢.

(٣) د. أحمد خلف حسين الدخيل: مصدر سابق ، ص١٣١ ، وما بعدها.

مثل هذا الوضع يكون مقيداً بحسب الفكرة الدستورية السائدة، فإن كانت الفكرة الدستورية السائدة هي فكرة اشتراكية فسوف يضمحل اللجوء إلى الخيار الافتراضي وذلك لأنّ فلسفة النظام الاشتراكي تميل إلى تدخل الدولة في كافة ميادين الحياة الأمر الذي يترتب عليه إتساع نطاق تدخل الدولة في كافة العلائق الاجتماعية من خلال قواعدها الآمرة وتغييب أو إعدام إرادة الأفراد سعياً منها لتحقيق العدالة الاجتماعية وفق المفهوم الاشتراكي انطلاقاً من فكرة العدل التوزيعي مِمّا يؤدي إلى اضمحلال القواعد المُكمّلة، وعلى العكس من ذلك، فإن كانت الفكرة الدستورية السائدة هي فكرة رأسمالية تقيم النظام على المذهب الفردي فبإمكان صائغ التشريع أن يلجأ قدر الإمكان إلى القواعد القانونية المُكمّلة لأنّ فكرة المصلحة العامة في ظل المذهب الفردي ذات مفهوم ضيّق، فالمصلحة الفردية مقدسّة وفق هذا المذهب إنطلاقاً من فكرة العدل التبادلي الأمر الذي يقود بدوره إلى اضمحلال القواعد الآمرة وشيوع القواعد المُكمِّلة.

ثانياً- اللجوء إلى الأمثلة التوضيحية والابتعاد عن الصياغة المعنوية: إنّ الغالبية من فقهاء القانون لا يحبذون قيام الصائغ بإيراد الأمثلة التوضيحية في صلب النصوص التشريعية على اعتبار أنّهُ ليس من شأن التشريع أن يتضمن في صلب نصوصه أمثلة[١]، بيد أنّ مقتضيات تحقيق جانب السهولة في فهم القانون قد تتطلب من الصائغ أحياناً اللجوء إلى الأمثلة التوضيحية، لأنّهُ كما سبق وأن أوضحنا أنّ التشريع لا يخاطب المختصين به من رجال القانون فحسب بل أنّهُ يخاطب المكلفين به وهم في الشائع الغالب من عامة الناس ومن غير المختصين بالقانون، ولتسهيل عملية فهم هؤلاء لنصوص التشريع يتعين استثمار وسائل وتطبيقات القانون السلوكي تحقيقاً للأمن القانوني فيما يتعلق بوضوح التشريع ووصوله وصولاً فعلياً إلى المخاطبين بأحكامه على أتمّ وجه، لذا لا بدّ من محاكاة امكانياتهم الادراكية والمعرفية من خلال إيراد أمثلة واقعية تكون بمثابة شرح مُبسّط ومقتضب يُسهِّل عليهم فهم ذلك النص التشريعي[٢] . كذلك ينبغي على الصائغ أن يبتعد عن الصياغة المعنوية، والصياغة المعنوية كما سبق

---

(١) عليوة مصطفى فتح الباب: مصدر سابق ، ص٢٧٣ ، وما بعدها.

(٢) مثال على ذلك ما قام به المشرّع العراقي في القانون المدني النافذ رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدّل وتحديداً في المادة (٢٤٢) بقوله: "١- لو خرج مُلك شخص من يده بلا قصد واتصل قضاءً وقدراً بمُلك غيره اتصالاً لا يقبل الفصل دون ضرر على أحد المُلكين تبع الاقل في القيمة الاكثر بعد دفع قيمته" فالصورة هنا قد تكون غير مكتملة بالنسبة لمن يقرأ هذا النصّ من عامة الناس وقد لا يستطيع فهم المُراد منه (فرضاً وحكماً) على وجه الدقة ، ولهذا فقد جاء المشرع المدني بمثال توضيحي في الفقرة الثانية من ذات المادة بقوله: "٢- فلو سقط من شخص لؤلؤة التقطتها دجاجة فصاحب اللؤلؤة يأخذ الدجاجة ويعطي قيمتها" فقد اكتملت الصورة هنا بالنسبة لمن يقرأ هذه المادة من عامة الناس وعرف ما الذي قصده المشرع في الفقرة الأولى ، فتسهيل صياغة التشريع أحد أهداف القانون السلوكي ولجوء الصائغ إلى الأمثلة التوضيحية من شأنه أن يعمل على تحقيق تلك الأهداف.

وأن أوضحنا لها صورتان: القرائن القانونية والحيلة القانونية أو الافتراض، أمّا بخصوص القرائن القانونية فهناك جانب من الفقه يجيز اللجوء إليها في التشريعات ذات الطابع المدني، امّا التشريعات ذات الطابع الجنائي فيكاد ينعقد اجماع الفقه على أنّ لجوء الصائغ – ومن بعده المشرع – إلى القرائن القانونية في هذا النوع من التشريعات يتضمن مساساً بالحقوق والحريات الفردية، وهذا ما ذهب إليه أيضاً القضاء الدستوري المصري في العديد من أحكامه[١]، وأمّا بخصوص الصياغة الافتراضية أو ما تسمى بالحيلة القانونية فهي غير محبذة أيضاً في ميدان الصياغة التشريعية ويتعين على الصائغ عدم اللجوء إليها لأنّ هذه الصياغة تنطوي على مخالفة للحقيقية ومُغايَرة للواقع تماماً[٢]، وإن كان ولا بدّ من اللجوء إلى هذا النوع من الصياغة فإنّنا نقترح أن يتم إيراد الشرح عينه في كل تشريع يتم استخدام ذلك الافتراض فيه وأن لا يكتفي صائغ التشريع بذكر المصطلح المُفتَرض فحسب[٣] .

الفرع الثاني / استثمار تقنية القانون السلوكي من حيث الجزاءات التي تتضمنها التشريعات

من خصائص القاعدة القانونية التي يتكون من مجموعها التشريع وفقاً للنظرية التقليدية العامة في القانون هو الإلزام، لذا فهي غالباً ما تقترن بجزاء مادي تفرضه السلطة العامة على من يخالف أحكامها، بيدَ أنّ القانون السلوكي لا ينظر إلى القاعدة القانونية كذلك على الدوام، فهناك جزاءات أخرى يمكن لصائغ التشريع أن يعمل على تضمينها في التشريع محل الصياغة ومن شأنها أن تكفل ضمان احترام التشريع وإلزامه وعدم الخروج عليه، وتتمثل بما يلي:

أولاً– الجزاءات والحوافز المعنوية: الجزاء المعنوي عكس الجزاء المادي، ونقصد به كل جزاء لا يتضمن عقوبات مالية أو سالبة للحرية أو مُعدِمَة للحياة، أمّا الحافز المعنوي فهو كل حافز لا يتضمن مبالغ مالية، وهو عكس الحافز المادي بالطبع. تعتبر الجزاءات والحوافز المعنوية من وسائل القانون السلوكي

---

(١) يُنظر قرار المحكمة الدستوري العليا المصرية رقم (٥٨) لسنة ١٨ قضائية ، جلسة ١٩٩٧/٧/٥ ، ج٨ ، دستورية ، ص٧٣١. وكذلك القرار رقم ١٣ لسنة ١٢ قضائية ، جلسة ١٩٩٧/٨/٢ ، ج٨ ، دستورية ، ص١٦٥. أشار إليهما د. عبد العزيز محمد سلمان: الحماية الدستورية لحرية التعبير في الفقه والقضاء الدستوري ، ط٢ ، دار سعد سمك ، مصر ، ٢٠١٤ ، ص١٤٥ ، وما بعدها.

(٢) فقد أورد المشرّع المدني العراقي مثلاً في المادة (٦٣) نصّاً مفادهُ: "يُعتبر عقاراً بالتخصيص المنقول الذي يضعه مالكه في عقار مملوك له رصداً على خدمة هذا العقار او استغلاله" ، فعندما ترد كلمة عقار بالتخصيص في أي تشريع آخر يتبادر إلى ذهن المختصّ في القانون حكم هذه المادة ، ولكن بالنسبة لغير المختص بالقانون فقد يظن أنّ العقار بالتخصيص هو ليس منقول في حقيقته وإنّما هو عقار عادي تم تخصيصه لغرض ما.

(٣) فيجب على صائغ التشريع أن يذكر مثلاً نص المادة (٦٣) من القانون المدني المشار إليها آنفاً في كل تشريع جديد يريد أن يستخدم فيه مصطلح العقار بالتخصيص وأن لا يكتفي بذكر هذا المصطلح فحسب.

ذات الجانب النفسي الكبير والتي يمكن استثمارها في ميدان التشريع[١]، ولا يمكن في الحقيقة حصر صور الجزاءات والحوافز المعنوية لتنوعها، فقد يكون الجزاء المعنوي بصورة توجيه لوم أو سحب تراخيص أو إدراج ضمن قائمة سوداء، وقد يكون الحافز المعنوي بصورة شكر وتقدير أو تمديد عمل أو تسهيل الحصول على تراخيص أو ادراج ضمن قائمة بيضاء[٢] .

فعلى سبيل المثال وردت جزاءات مادية تمثلت بعقوبات مالية وأخرى سالبة للحرية وكذلك حوافز مادية تمثلت بمكافآت مالية في قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩[٣]، وقد وردت جزاءات يمكن إسباغ صفة المعنوية عليها كتوجيه انذار لإزالة المخالفة خلال فترة معينة وكذلك إيقاف العمل أو الغلق لمدة حددها القانون المذكور[٤]، وكان بإمكان صائغ التشريع المذكور استخدام جزاءات أخرى أكثر ردعاً تجمع ما بين الصفتين المادية والمعنوية كسحب التراخيص مثلاً، فهو برأينا جزاء فاعل جداً ويؤدي الأخذ به إلى التزام المخاطبين بالقانون من شركات ومنشآت ومعامل بأحكام ذلك القانون ؛ كما كان من الممكن أيضاً استحداث قائمتين احداهما تسمى القائمة السوداء والأخرى تسمى القائمة البيضاء، فكل جهة تتمتع بشخصية معنوية (شركة، منشأة، معمل ... إلخ) تأتي بمخالفة بيئية وتقوم بأنشطة من شأنها الاضرار بالبيئة يتم ادراج اسم هذه الجهة ضمن القائمة السوداء وبصرف النظر عن باقي العقوبات المنصوص عليها في القانون المذكور، أي يمكن إعتبارها عقوبة معنوية تبعية، ويترتب على ادراج اسم هذه الجهة ضمن القائمة السوداء عدم جواز التعاقد معها من قبل الدولة ومؤسساتها لفترة محددة من الزمن أو بشكل مطلق، وعلى العكس من ذلك، فالجهات التي تأتي بأفعال وأنشطة تساهم في حماية وتحسين البيئة يمكن ادراج اسمها ضمن القائمة البيضاء، ومنح الجهات المدرجة ضمن هذه القائمة أولوية التعاقد معها من قبل الدولة ومؤسساتها كحافز معنوي، فبرأينا أنّ النصّ على مثل هذا الجزاء المعنوي (القائمة السوداء) والحافز المعنوي (القائمة البيضاء) في القانون سوف يأتي بنتائج مبهرة في ميدان الامتثال للقانون أكثر من النتائج التي تأتي بها الجزاءات والحوافز المادية، وبالإمكان تعميم هذه الفكرة على جميع التشريعات المشابهة.

---

(١) د. أحمد خلف حسين الدخيل: مصدر سابق ، ص٣٢٠,٣٢٦.

(٢) قد يقترن الجزاء أو الحافز المعنوي بجانب مادي ولا ضير في ذلك ، طالما تم استثمار العوامل النفسية من قبل صائغ التشريع ، ومثال على ذلك اقتران كتاب الشكر والتقدير في العمل الاداري بمكافأة مالية أحياناً.

(٣) تُنظر المواد (٣١,٣٣,٣٤,٣٥) من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ .

(٤) تُنظر الفقرة (أولاً) من المادة (٣٣) من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ .

ثانياً- الجزاءات والحوافز التلقائية[١]: هي الجزاءات والحوافز التي يتم تنفيذها بشكل مباشر دونما حاجة إلى إجراءات سابقة من قبل السلطة العامة، فاستخدام مثل هذا النوع من الجزاءات والحوافز في التشريعات سيكفل الامتثال لتلك التشريعات رغبةً أو رهبةً من قبل المخاطبين بأحكامها، وذلك لعدم امكانية التراخي في تنفيذ مثل هذه الجزاءات أو الحوافز من قبل السلطات العامة[٢]، فسحب أو منح التراخيص بحكم القانون أو نشر قرار العقوبة كإجراء تبعي للحكم أو حلّ مجلس أو لجنة ما أو تمديد عملها بحكم القانون جميعها جزاءات وحوافز تلقائية تعتبر من وسائل وتطبيقات القانون السلوكي، لذا بإمكان صائغ التشريع أن يلجأ إلى استثمارها وتضمينها في التشريعات عند صياغتها بغية النهوض بها[٣].

الخاتمة :

بعد أن أكملنا هذا البحث توصلنا إلى جملة من الاستنتاجات ومجموعة من التوصيات التي نوجزها بالآتي:

أولاً – الاستنتاجات:

١- إنّ القانون السلوكي هو مصطلح مبتكر ومستوحى من الاقتصاد السلوكي، ولأنّ الأخير هو علم حديث النشأة لذا فإنّ القانون السلوكي تقنية حديثة النشأة تم تسليط الضوء عليها مؤخراً في الدراسات القانونية، ولهذا يتعين عند تعريفه الرجوع إلى تعريف الأصل المستوحى منه.

٢- يهدف القانون السلوكي كتقنية من تقنيات الصياغة التشريعية إلى الأخذ بالعوامل النفسية والظروف المحيطة بالمخاطبين بالتشريعات عند الصياغة على اعتبارها مُحيّزات سلوكية.

---

(١) د. أحمد خلف حسين الدخيل: مصدر سابق ، ص٣٢٢-٣٣٠.

(٢) لقد نصّت المادة (٣/٣٧) من قانون الخدمة المدنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ النافذ المعدّل على ما يلي: " يُعدّ الموظف المنقطع عن وظيفته مستقيلاً اذا زادت مدة انقطاعه على عشرة ايام ولم يُبدِ معذرة مشروعة تبرر هذا الانقطاع" فالاستقالة الحكمية هنا هي بمثابة جزاء تلقائي ليس للإدارة صلاحية في تنفيذه من عدمه ، بل أنّ هذا الجزاء هو بحكم القانون وما على الادارة الاّ التنفيذ.

(٣) ومن الأمثلة التطبيقية في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ لمثل هذا النوع من الجزاءات ما نصّت عليه المادة (٧٧/ثالثاً) منه بقولها: "ثالثاً- يُكلِّف رئيس الجمهورية مرشحاً جديداً لرئاسة مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً عند إخفاق رئيس مجلس الوزراء المُكلّف في تشكيل الوزارة خلال المدة المنصوص عليها في البند " ثانياً " من هذه المادة" ، كذلك ما نصّت عليه المادة (٦١/ثامناً) بقولها: "ثامناً- لمجلس النواب سحب الثقة من أحد الوزراء بالأغلبية المطلقة، ويُعدّ مستقيلاً من تاريخ قرار سحب الثقة".

٢- للصياغة التشريعية تقسيمات متعددة، فهناك أنواع خاصة بها وتشمل (الصياغة التشريعية الجامدة والمرنة)، كما لها أساليب متنوعة فهي تشمل من حيث الإلزام (أسلوب الصياغة التشريعية الآمرة والمُكمّلة) ومن حيث الانطباق (أسلوب المثال وأسلوب الحصر)، علاوة على وجود طرق خاصة بها وتشمل (الصياغة المادية والصياغة المعنوية)، ويمكن في جميع الأحوال استثمار تقنية القانون السلوكي وادخالها عند صياغة التشريعات.

ثانياً- التوصيات:

١- نوصي صاغة التشريعات باستثمار تقنية القانون السلوكي من حيث أسلوب وطريقة الصياغة التشريعية، فيفضّل اللجوء إلى أسلوب الصياغة التشريعية المُكمّلة (القواعد القانونية المُكمِّلة) على اعتبارها من تطبيقات السهولة التي أثبتت الدراسات ميل الأفراد لها، فهم يحبذون الوضع الأمثل (الافتراضي) ؛ وكذلك اللجوء إلى الأمثلة التوضيحية عند صياغة نصوص التشريع، والابتعاد عن الصياغة المعنوية المتمثلة بالقرائن القانونية وكذلك الافتراض القانوني.

٢- نوصي صاغة التشريعات بإدخال الجزاءات والحوافز المعنوية والتلقائية عند صياغة التشريعات نظراً لكونها تُحاكي الجوانب والميولات النفسية للمخاطبين بالتشريع، وعدم الاعتماد بشكل كلي على الجزاءات المادية.

قائمة المصادر:

أولاً- معاجم اللغة العربية:

١. أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد: جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط١، ج٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧ .

٢. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٥ .

ثانياً- الكتب باللغة العربية:

١. أحمد خلف حسين الدخيل: الاقتصاد السلوكي ثورة ضدّ المبادئ التقليدية للقانون، ط١، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠٢٠ .

٢. حسن كيرة: المدخل الى دراسة القانون (القسم الأول)، ط١، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠١٤ .

٣. سعيد عبد الكريم مبارك: أصول القانون، ط١، مطبعة جامعة الموصل، نينوى، ١٩٨٢.

٤. خالد بن عبد الرزاق بن صالح الصفي: دليل صياغة الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية، ط١، الفالحين للطباعة والنشر، الرياض، ٢٠١٥ .

٥. عبد العزيز محمد سلمان: الحماية الدستورية لحرية التعبير في الفقه والقضاء الدستوري، ط٢، دار سعد سمك، مصر، ٢٠١٤ .

٦. عواد حسين ياسين العبيدي: تفسير النصوص القانونية بإتباع الحكمة التشريعية من النصوص، ط١، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠١٩ .

٧. عيسى خليل خيرالله: روح القوانين ، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١ .

٨. عيسى المرازيق: الصياغة التشريعية، ط١، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٥ .

٩. محمد واصل: المدخل إلى علم القانون، منشورات جامعة دمشق، سوريا، ٢٠١٢ .

١٠. عليوة مصطفى فتح الباب: الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات (الكتاب الثاني)، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٢ .

١١. مهند وليد الحداد و خالد وليد الحداد: مدخل لدراسة علم القانون، مؤسسة الورّاق للنشر والتوزيع، عمّان، ٢٠٠٨ .

ثالثاً- الرسائل والأطاريح الجامعية:

١. مهند جاسم محمد: الصياغة التشريعية بين لغة القانون وقانون اللغة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان ، ٢٠٢٠ .

رابعاً- البحوث العلمية:

٢. محمد محمد عبداللطيف: القانون الناعم قانون جديد للسلوك الاجتماعي، بحث منشور في مجلة عالم الفكر، ع١٤٧، الكويت، أبريل – يونيو ٢٠١٨ .

٣. ليث كمال نصراوين: متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، بحث منشور في مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع (القانون ... أداة للإصلاح والتطوير) ع٣، ج١، ٢٠١٧.

٤. نواف حازم خالد وسركوت سليمان عمر: الاتجاهات الفقهية في تقسيمات الصياغة التشريعية، بحث منشور في مجلة تكريت للحقوق، س٨، مج ٣، ع٢٩، ٢٠١٦ .

خامساً- التشريعات:

أ- الدساتير:

دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

ب- القوانين العادية:

١. القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ النافذ المعدل
٢. قانون الخدمة المدنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ النافذ المعدل.
٣. قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ النافذ المعدل.
٤. قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ النافذ المعدل.
٥. قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ النافذ.

سادساً- القرارات القضائية:

١. قرار المحكمة الدستورية العليا المصرية رقم (٥٨) لسنة ١٨ قضائية، جلسة ١٩٩٧/٧/٥ .
٢. قرار المحكمة الدستورية العليا المصرية رقم (١٣) لسنة ١٢ قضائية، جلسة ١٩٩٧/٨/٢ .

سابعاً- مصادر شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):

١. فواز بن حمد الفواز: الاقتصاد السلوكي – جائزة نوبل، مقال علمي منشور على موقع جريدة العرب الاقتصادية الدولية، متاح على شبكة الانترنت على الرابط في أدناه:

http://www.aleqt.com/2017/10/17/article_1268076.html

آخر زيارة للموقع كانت بتاريخ: ٢٠٢١/٦/١٩ .

٢. نجلاء محمود: الاقتصاد السلوكي، مقال منشور على موقع الباحثون المصريون، متاح على شبكة الانترنت على الرابط التالي:

https://www.egyres.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%88%D9%83%D9%8A/

آخر زيارة للموقع كانت بتاريخ: ٢٠٢١/٦/١٩ .

سابعاً- مصادر باللغة الانكليزية:

1. Zerilli F. M. The rule of soft law. Focal, Berghahn Journals, Journal and Historrical Anthropology 56, March 2010 .

2. David Halpern, et al: four simple ways to apply behavioural insights, the behavioural insights team, east, A research paper published on the Behavioral Insights Team website.

Source List:

First - Arabic dictionaries:

1. Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan ibn Duraid: Jamhrat al-Lughah, investigation: Ramzi Mounir Baalbaki, Edition 1, part 2, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut, 1987.
2. Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Ya`qub Al-Fayrouzabadi, Al-Muhajit Dictionary, investigation: Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, Supervision: Muhammad Naeem Al-Arqossi, 8th Edition, Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, 2005.

Second - books in Arabic:

1. Ahmed Khalaf Hussein Al-Dakhil: Behavioral economics is a revolution against traditional principles of law, 1st edition, Comparative Law Library, Baghdad, 2020.
2. Hassan Kira: Introduction to the Study of Law (Section One), i 1, Mansha'at al-Maaref, Alexandria, 2014.
3. Saeed Abdul Karim Mubarak: The Fundamentals of Law, 1st Edition, Mosul University Press, Nineveh, 1982.
4. Khalid bin Abdul Razzaq bin Saleh Al-Safi: A Guide to Drafting Rules and Regulations in the Kingdom of Saudi Arabia, 1st Edition, Al-Falihin for Printing and Publishing, Riyadh, 2015.
5. Abdul Aziz Muhammad Salman: Constitutional Protection of Freedom of Expression in Jurisprudence and Constitutional Judiciary, 2nd Edition, Dar Saad Samak, Egypt, 2014.

6. Awwad Hussein Yassin Al-Obaidi: Interpreting the legal texts following the legislative wisdom of the texts, 1st Edition, The Arab Center for Publishing and Distribution, Egypt, 2019.
7. Issa Khalil Khairallah: The Spirit of Laws, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 2011.
8. Issa Al-Maraziq: Legislative Drafting, 1st Edition, Zahran Publishing and Distribution House, Amman, 2015.
9. Muhammad Wasel: Introduction to the Science of Law, Damascus University Publications, Syria, 2012.
10. Aliwa Mustafa Fath al-Bab: The Mediator in the Enactment, Drafting and Interpretation of Legislation (Book Two), House of Legal Books, Egypt, 2012.
11. Muhannad Walid Al-Haddad and Khaled Walid Al-Haddad: An Introduction to the Study of Law, Al-Warraq Publishing and Distribution Corporation, Amman, 2008.

Third - University Theses and Theses:

1. Muhannad Jassim Muhammad: Legislative Drafting between the Language of Law and the Law of Language, Master's Thesis, Faculty of Law, Middle East University, Amman, 2020.

Fourth - Scientific Research:

2. Muhammad Muhammad Abd al-Latif: The Soft Law is a new law for social behavior, research published in Alam Al-Fikr magazine, p. 147, Kuwait, April-June 2018.
3. Laith Kamal Nasraween: Requirements for good legislative drafting and its impact on legal reform, research published in the Journal of the Kuwait International Law School, supplement to the Fourth Annual Conference (Law ... a tool for reform and development) Volume 3, Part 1, 2017.

4. Nawaf Hazem Khaled and Sarkot Suleiman Omar: Jurisprudential trends in the divisions of legislative drafting, research published in the Tikrit Law Journal, Volume 8, Volume 3, Volume 29, 2016.

Fifthly - Legislation:

A- Constitutions:

The Constitution of the Republic of Iraq for the year 2005.

B- Ordinary Laws:

1. The amended Iraqi Civil Code No. 40 of 1951 in force
2. The amended Iraqi Civil Service Law No. 24 of 1960 in force.
3. The amended Iraqi Penal Code No. 111 of 1969 in force.
4. Income Tax Law No. 113 of 1982 in force as amended.
5. Environmental Protection and Improvement Law No. 27 of 2009 in force.

Sixth: Judicial decisions:

1. Decision of the Egyptian Supreme Constitutional Court No. (58) for the judicial year 18, session 5/7/1997.
2. Decision of the Egyptian Supreme Constitutional Court No. (13) for the 12 judicial year, session 2/8/1997.

Seventh- Sources of the International Information Network (Internet):

1. Fawaz bin Hamad Al-Fawaz: Behavioral Economics - Nobel Prize, a scientific article published on the website of Al-Arab International Economic Journal, available on the Internet at the link below:
http://www.aleqt.com/2017/10/17/article_1268076.html
The last visit to the site was on: 19/6/2021.
2. Naglaa Mahmoud: Behavioral Economics, an article published on the Egyptian Researchers website, available on the internet at the following link:
https://www.egyres.com/%D8%A7%D reportsD8%A7%Donym2%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF3%D8 %A7%D9% 84%D8%B3%Donald hair

The last visit to the site was on: 19/6/2021.

Seventh - English language sources:

1. Zerelli F. M. The rule of soft law. Focal, Berghahn Journals, Journal and Historic Anthropology 56, March 2010 .
2. David Halpern, et al: four simple ways to apply behavioral insights, the behavioral insights team, east, A research paper published on the Behavioral Insights Team website.